أنواع النظم السياسية المقارنة

تتعد الأنظمة السياسية في الوقت الحاضر وتختلف تبعا للأساس الذي تقسم من خلاله، فتقسم من:

- من حيث خضوعها للقانون الى أنظمة استبدادية وأخرى قانونية
- ومن حيث طريقة تولية رئاسة الدولة الى انظمة ملكية وأخرى جمهورية
- ومن حيث مصدر السيادة الى أنظمة فردية، وانظمة أقلية أو ارستقراطية أو أوليغارشية، وأنظمة ديمقراطية. والأنظمة الديمقراطية تقسم بدورها حسب كيفية ممارسة السلطة إلى ديمقراطية مباشرة، وديمقراطية غير مباشرة أو نيابية، وديمقراطية شبه مباشرة.
- ومن حيث مبدأ الفصل بين السلطات إلى أنظمة رئاسية، وأنظمة برلمانية، ومجلسية "حكومة الجمعية.

أولا: الأنظمة السياسية من حيث تولية رئاسة الدولة

تقسم الأنظمة السياسية من خلال معيار طريقة تولية رئاسة الدولة، إلى أنظمة ملكية و أخرى جمهورية

1- التعريف بالنظامين:

أ- النظام الملكي: وهو الذي يتولى رئيسه الأعلى السلطة عن طريق الوراثة لمدة غير محدودة، باعتبار ذلك حقا متوارثا لا يشاركه فيه أحد لمدى الحياة. ويسمى هذا الرئيس بالملك، الامبراطور، القيصر، السلطان، الأمير، الشاه، الدوق، أو غير ذلك من الألقاب

ويكون النظام الملكي دستوريا، إذا كانت سلطات الملك محددة في الدستور، ويحكم وفقه، سواء كان مدونا أو عرفيا. وهو عكس نظام الملكية المطلقة، حيث لا يكون العاهل ملزمًا بموجب الدستور، وهو المصدر الوحيد السلطة السياسية.

ب- أما النظام الجمهوري: فيقصد به النظام الذي يصل فيه الرئيس الأعلى إلى موقعه عن طريق الانتخاب، على أن يمكث في هذا المنصب مدة محددة.

2- الفروق بين النظام الملكي والنظام الجمهوري:

تتجلى الفروق الأساسية بين هذين النظامين، من حيث: كيفية اسناد السلطة إلى رئيس الدولة، ومن حيث المسؤولية الرئاسية في كل منهما.

أ- كيفية اسناد السلطة في النظامين الملكي والجمهوري:

- يتولى رئيس الدولة في النظام الملكي سلطاته عن طريق الوراثة. إذ تتم وراثة العرش أبا عن جد في نطاق أسرة معينة، ولمدة غير محددة، بينما يضطلع رئيس الجمهورية بالسلطة من خلال الانتخاب، أي عن طريق إرادة المواطنين في الدولة، ولكن لمدة محددة في الدستور.

- تهتم دساتير الدول الملكية ببيان كيفية توارث العرش، وتنظيم مسألة الوصاية وغيرها من المسائل الخاصة بالنظم الملكية. في حين تتجه دساتير الدول الجمهورية إلى تنظيم طريقة انتخاب رئيس الجمهورية، من حيث شروط الترشح، وتحديد مدة الرئاسة، وعدد العهدات إن وجدت.

- للملوك حقوقا تسمى الامتيازات الملكية تختلف عن حقوق الافراد، بينما لا يتمتع رؤساء الجمهورية بهذه الامتيازات.

- يكون الملوك مستقلين عن تأثير الأحزاب السياسية على اعتبار أنهم يحتلون مركزا أسمى منها، في حين يستند رؤساء الجمهورية عليها للوصول إلى السلطة، مما يقلل من استقلاليتهم في اتخاذ القرارات.

تختلف الدساتير في أساليب اختيار وانتخاب رئيس الجمهورية تبعا لنظام الحكم المتبع في الدولة:

- الانتخاب بواسطة الشعب: ويكون ذلك من قبل الشعب مباشرة دون وسيك، انتخاب مباشر (درجة واحدة)، مثل الجزائر. أو بطريقة غير مباشرة، حيث يقوم الشعب بانتخاب مندوبين

عنهم "هيئة ناخبة" هم الذين يتولون اختيار رئيس الجمهورية، انتخاب غير مباشر (على درجتين)، مثلما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا قبل سنة 1962.

يؤخذ على هذا الأسلوب أن الرئيس المنتخب بهذه الطريقة يجنح الى الاستبداد بالسلطة، ويطغى على اختصاصات البرلمان.

- الانتخاب بواسطة البرلمان:

يستقل البرلمان في الدول ذات النظام البرلماني، بانتخاب رئيس الجمهورية، مثل دستور الجمهورية الثالثة الفرنسي لسنة 1875، الدستور اللبناني لسنة 1926. المانيا، ايطاليا... غير أنه يؤخذ على هذا الاسلوب أن يكون الرئيس ضعيفا في مواجهة البرلمان، وتوقع البلاد في أزمات سياسية.

- الانتخاب بواسطة الشعب والبرلمان معا:

لجأت بعض الدساتير إلى الجمع بين الشعب والبرلمان في انتخاب رئيس الجمهورية، بحيث يقوم البرلمان بترشيح شخص معين لمنصب الرئاسة على أن يعرض بعد ذلك على الاستفتاء، ومثاله ما سارت عليه مصر في دساتيرها لسنوات 1956، 1964، 1971.

ب- مسؤولية رئيس الدولة:

تقرر الدساتير الملكية انعدام المسؤولية الجنائية أو السياسية للملك كقاعدة عامة، إذ تنص عادة على أن ذات الملك مصونة لا تمس. وهذا يعني عدم مسؤوليته عن اعماله، حتى لو كانت تمثل جرائم جنائية. ومن الناحية السياسية فالمسؤولية تقع على عاتق الحكومة (الوزارة).

أما رئيس الجمهورية، فمسؤول عما يرتكبه من جرائم عادية على غرار بقية افراد الشعب، كما يسأل جنائيا عن الأعمال المتصلة بوظيفة إذا ما شكلت جرائم، مثل جريمة الخيانة العظمى.

أما بالنسبة لدساتير الدول الجمهورية فتختلف بخصوص تقرير المسؤولية السياسية لرئيس الجمهورية. إذ تكتفي بعض هذه الدساتير بتقرير مسؤوليته الجنائية فقط دون المسؤولية السياسية التي تتولاها الحكومة، مثل الدستور اللبناني. في حين تقرر أخرى مسؤولية رئيس الجمهورية السياسية، وتتيح عزله من منصبه قبل انتهاء عهدته.